

جهاز تنظيم مرفق الكهرباء وحماية المستهلك**قرارات الاجتماع الثالث للعام المالي ٢٠٢٢/٢٠٢٣**

للجنة إصدار شهادات تجديد سريان التصاريح / التراخيص

السبوية المشكلة بالجهاز المنعقد يوم الخميس الموافق ٢٥/٨/٢٠٢٢

م	الموضوع	القرار
(١)	مذكرة بشأن إصدار شهادات تجديد سريان تراخيص مزاوله نشاطى إنتاج/ توزيع طاقة كهربائية لبعض الشركات الخاصة .	فى ضوء المذكرة المعروضة ووفقاً لما دار من مناقشات فى الاجتماع قررت اللجنة الموافقة على إصدار شهادات تجديد سريان تراخيص مزاوله نشاطى إنتاج/ توزيع طاقة كهربائية لمدة عام يبدأ من تاريخ نهاية تجديد السريان السابق للشركات التالية وفقاً للقواعد التنظيمية الصادرة من الجهاز فى هذا الشأن :
		١- شركة ديار الربوة للإسكان والتنمية السياحية- رخصة رقم ٣١/ توزيع) - السنة الثانية .
		٢ - شركة إيجيبت هوتيلز- رخصة رقم ٥٧/ توزيع)- السنة الرابعة .
		٣- شركة أم الجريفات السياحية، رخصة رقم ١٤/ إنتاج) - السنة الثالثة .
		٤- شركة أم الجريفات السياحية- رخصة رقم ١٦/ توزيع) - السنة الثالثة .
		٥- شركة ترافكو للتنمية (ميراج للفنادق والتنمية السياحية سابقاً) - رخصة رقم ١٣/ إنتاج)- السنة الثالثة .
		٦- شركة ترافكو للتنمية (ميراج للفنادق والتنمية السياحية سابقاً) - رخصة رقم ١٥/ توزيع)- السنة الثالثة .

م	الموضوع	القرار
(٢)	مذكرة بشأن إصدار شهادات تجديد سريان التراخيص الصادرة لبعض الشركات العاملة بنظام تعريفه التغذية بالمرحلة الثانية .	في ضوء المذكرة المعروضة ووفقاً لما دار من مناقشات في الاجتماع قررت اللجنة الموافقة على إصدار شهادات تجديد سريان التراخيص الممنوحة للشركات التالية والتي تعمل بنظام تعريفه التغذية ضمن المرحلة الثانية لمدة عام يبدأ من تاريخ نهاية تجديد سريان الترخيص السابق ، على أن يتم الالتزام بالقواعد التنظيمية الصادرة من الجهاز في هذا الشأن : ١- شركة أكوا بن بان وان للطاقة - رخصة رقم (٢٧/SFIT) - السنة الخامسة . ٢- شركة ألكوم للطاقة - رخصة رقم (٢٤/SFIT) - السنة الخامسة . ٣- شركة إيه آر سي للطاقة المتجددة- رخصة رقم (٤١/SFIT) - السنة الخامسة .
(٣)	مذكرة بشأن إصدار شهادة تجديد سريان الترخيص الصادر لشركة سولاريز كوك للطاقة المتجددة .	في ضوء المذكرة المعروضة ووفقاً لما دار من مناقشات في الاجتماع قررت اللجنة الموافقة على تجديد سريان الترخيص الصادر لشركة سولاريز كوك للطاقة المتجددة- رخصة رقم (٣٥ / إنتاج) - للسنة الرابعة ، وذلك لمدة عام يبدأ من نهاية تجديد سريان الترخيص السابق ، على أن يتم الالتزام بالقواعد التنظيمية الصادرة من الجهاز في هذا الشأن .

الرئيس التنفيذي

الدكتور/ محمد موسى عمران